

مفهوم السياسة، أصولها ومقاصدها في ضوء القرآن الكريم

Concept of Politics, Its Origins and Purposes In The Light Of Holy *Qur'ān*

* حافظ محمد أسلم

** الدكتور أبو الحسن شبير أحمد

Abstract

Islamic political system is an interpretation as well as the political identification of Islam. The Linkage of politics to religion is well known, especially among the Followers of Holy Prophet Muhammad (P.B.U.H) and their commoners. The word politics is not mentioned in the Holy *Qur'ān*. But its meaning and content are embedded in the Holy *Qur'ān*. The terms of political significance are widespread in the *Qur'ān*.

The Qur'ānic verses include the basic concept of politics and its system. However, basic ideology of politics and its origins and rules is reflecting from Qur'ānic verses without marking the word of 'politics'. But Caliphate, governance, principality, succession, kingship, mandate, sovereignty, consultation, judiciary, war, peace and treaty are the words of *Qur'ān* and narrated under the shed of politics. This article addresses all of these basic terms in detail and the basic principles and objectives of Islamic politics. It also explains the theme of Islamic guidance for developing legal system, integration between government and people, unity of the people and leadership, social justice, law and order, country defense and reforming the life and hereafter. The first Islamic welfare state was established on these foundations. At this time the bad political situation can be make better in the light of these basic political Islamic principles and Muslims can regain their lost political, economic, social, defense and religious position in the world today.

Keyword: Qur'ānic politics, Islamic politics principles, Politics Meaning, Good governance, Islamic Politics Ideology

* الباحث في مرحلة الدكتوراه في العلوم الإسلامية، قسم العلوم الإسلامية، الجامعة الإسلامية، بماليفور

** الأستاذ المساعد في قسم العلوم الإسلامية، الجامعة الإسلامية بماليفور

التعارف

مفهوم السياسة لغةً:

كلمة "السياسة" في اللغة العربية تحتمل مع العديد من التلميحات والمراجع والمحتويات فهي دليل وتوجيه وانضباط وتواضع وقيادة وتصحيح من خلال وسائل ضبط النفس المختلفة والتقدم من خلال القدرة التي تعتمد على الدولة أو الرئاسة. كما جاء في كتب اللغات العربية. وأهم منها كما يأتي:

في لسان العرب: "السُّوسُ: الرِّياسَةُ، والسياسة: القيامُ على الشيء بما يصلحه. والسياسةُ: فِعْلُ السَّائِسِ. يُقَالُ: هُوَ يَسُوسُ الدَّوَابَّ إِذَا قَامَ عَلَيْهَا وَرَاضَهَا، وَالْوَالِي يَسُوسُ رَعِيَّتَهُ"¹

وفي تاج العروس: "وساس الأمر سياسة: قام به. ويقال: فلان مجرب، قد ساس وسيس عليه أي أدب والسياسة: القيام على الشيء بما يصلحه"²

قال الدكتور يوسف القرضاوي: "السياسة في اللغة: مصدر ساس يسوس سياسة. وساس الأمر سياسة: قام به. والسياسة: القيام على الشيء بما يصلحه"³ فالسياسة: هي تدير البيت أو المدينة حسب الأخلاق والحكمة.

مفهوم السياسة اصطلاحًا:

أما تعريفُ السياسةِ اصطلاحًا فلها تعريفاتٌ متعددة؛ تعريف كلمة السياسة في المصطلحات فقد قيل فيها: إنها ترتيب أمور الدول الإسلامية التي لا تقدم نصًا واضحًا من حكمها أو تغير مصالح الأمة وتتوافق مع أحكام الشريعة ومبادئها العامة. قال عبد الرحمن تاج:

"أما في الاصطلاح اسم للأحكام والتصرف التي تدبر بها شعون الأمة في حكوماتها وتشريعها وقضائها وفي جميع سلطاتها التنفيذية والإدارية وفي علاقاتها الخارجية التي تربطها بغيرها من الأمم"⁴

قال ابن خلدون: "فالسِّياسة والملك هي كفالة للخلق وخلافة لله في العباد لتنفيذ أحكامه فيهم وأحكام الله في خلقه وعباده إنما هي بالخير ومراعاة المصالح"⁵

والسياسة هي النظام الذي توفر الإدارة فيه للناس حقوق الإنسان الأساسية وتنتبه لرعاية مسائلهم النفسية والمالية والقانونية وشؤونهم الاقتصادية وأحوالهم الدينية ومع ذلك الإدارة تتضمن وضع راحة البال وعود السلامة.

مفهوم السياسة شرعًا:

مفهوم السياسة في الشرعية عند علماء الدين والفقهاء هو كما يأتي: فقال ابن عقيل:

"السياسة ما كان من الأفعال بحيث يكون الناس معه أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد وإن لم يشرعه الرسول ﷺ إلى الله عليه وسلم ولا نزل به وحي"⁶

وعرفها أيضا ابن عابدين: "فالسياسة استصلاح الخلق بإرشادهم إلى الطريق المنجى في الدنيا والآخرة فهي من الأنبياء على الخاصة والعامة في ظاهرهم وباطنهم ومن السلاطين والملوك على كل منهم في ظاهره لا غير"⁷ وعليه فإن السياسة الشرعية بهذا المعنى هي حكم الدولة للأفراد وإدارتها للبلاد بموجب الشرع ويدي على هذا المعنى حديث الرسول صلى الله عليه واله وسلم: " كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَشْوِسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَلَأَوْلَ أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ"⁸

مفهوم السياسة في ضوء القرآن الكريم:

كلمة "السياسة" لم تأت في القرآن المجيد أو أي كلمة مشتقة منها على أنها وصف أو فعل ولكن معناه ومضمونه معبر عنه في القرآن. يضرب على ذلك مثلا بكلمة "العقيدة" هذا غير موجود في القرآن ولكن محتويات العقيدة موجودة في القرآن كله. المصطلحات السياسية في طيات القرآن شائعة. فالآيات القرآنية متضمنة على مفهوم السياسية الأساسي ونسقتها.

ومن الآيات المشتملة على معاني السياسة الأساسية وألوانها وقواعدها في القرآن الكريم دون لفظ سياسة قد تكلم عن الخلافة والأمانة والحكم والسيادة والولاية والسلطان والملك والمشاورة والحرب والمعاهدة والسلام والقضاء والحقوق الانفرادية والاجتماعية للرعية وحرّياتهم وحقوق الحاكم وحقوق أهل الذمة من المواطنين. وتفصيل هذا تالية:

الْخِلَافَةُ:

وردت كلمة الخلافة في مواضع القرآن المتعددة وكلمة الإمامة العظمى الخلافة وإمارة المؤمنين مرادفة بمعنى ما صاغه العلماء كمبدأ عام في السعي وراء المصالح وإدارة أحوال الأمة وحماية الدين والسياسة الدنيوية. قال الماوردي في كتابه "الأحكام السلطانية":

"الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا وأما الخليفة فهو القائم مقام

غيره"⁹

قال الله تعالى: "وقال موسى لموسى أَخِيهِ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي"¹⁰

وضاحة هذا الكلام: "اخْلُفِي فِي قَوْمِي أَي كُن خَلِيفَتِي فِيهِمْ وَأَصْلِحْ وَكُن مُصْلِحًا أَوْ وَأَصْلِحْ مَا يَجِبُ أَنْ يَصْلِحَ مِنْ أُمُورِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَمَنْ دَعَاكَ مِنْهُمْ إِلَى الْإِفْسَادِ فَلَا تَتَّبِعْهُ وَلَا تَطْعَهُ"¹¹
 فَقَوْلُهُ تَعَالَى: "وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ"¹²

كلمة الاستخلاف في هذه الآية بمعنى النيابة والوراثة. قال الله لنبيه والذين معه دعوا أراضي الكفار ترثوهم من العرب والفرس وجعلهم ملوكهم وسياسيهم وسكانهم كما نجح داود وسليمان وغيرهما لبني اسرائيل حيث دمر جبارة بمصر الشام ورثوا ارضهم. وديارهم. قال البغوي:

"يَعْنِي وَاللَّهِ لَيَسْتَخْلِفَنَّاهُمْ أَي: لِيُورِثَنَّهُمْ أَرْضَ الْكُفَّارِ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ فَيَجْعَلُهُمْ مُلُوكَهَا وَسَاسَتَهَا وَسَكَانَهَا"¹³

تفسير الآية: "والاستخلاف: جعلهم خلفاء أي عن الله في تدبير شؤون عباده"¹⁴
 وقال تعالى لنبيه داوود عليه السلام: "يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ"¹⁵
 تفسير الآية: "والمعنى استخلفناك على الملك في الأرض والحكم فيما بين أهلها اي جعلناك اهل تصرف نافذ الحكم في الأرض كمن يستخلفه بعض السلاطين على بعض البلاد ويملكه عليها وكان النبوة قبل داود في سبطه والملك في سبط آخر فأعطاها تعالى داود عليه السلام فكان يدبر امر العباد بأمره تعالى"¹⁶

الإمامة:

مفهوم الإمامة في الإسلام هو [م] اطلاق مترادف للخلافة يعني آخر الإمام هو الخليفة المفترض طاعته على جميع المسلمين. الإمامة قيادة وزعامة بصورة عامة على جميع الناس.

قال الله تعالى: "وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً وَجَعَلْنَاهُمْ الْوَارِثِينَ"¹⁷

المراد من كلمة "أُمَّةً" القادة وولاة الأمور أي قرر الله فيهم أئمة وقادة لهم في الخير والدعاة فيه والو[م] اية على الناس والملوك فيهم وهم يقتدون بهم في الخير. قال [م] احب تفسير "السراج المنير": "دعاة إلى الخير وقال قتادة: ولاة وملوك"¹⁸

وفسر [م] احب حدائق الروح: "قادة في الخير ودعاة إليه وولاة على الناس وملوكًا فيهم بعد أن كانوا أتباعًا مسخرين لآخرين"¹⁹

قال الطبري: "وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً" أي: ولاة وملوك"²⁰

الحُكْمُ:

قد وردت هذه الكلمة في أكثر من تسعين موقعاً في القرآن المجيد ومن ذلك قوله تعالى: "وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكْمِ"²¹

الحكام جمع الحاكم والحكام ههنا هم الذين يقترب إليهم أمر القضاء بما يقع بين الناس من خصومهم وأيديهم للرد على المظالم ودفع العدوان. هذه الآية تدل على أن فيه الانتباه للحكام وحواريهم من تجنب أكل الأموال بالإثم والباطل.

قول الله تعالى في الأنعام: "أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيَسُوها بِهَا بِكَافِرِينَ"²²

معنى الحكم في هذه الآية هو فصل الخصومات على مقتضى الحق أو كونهم حاكمين مطاعين والعمل المتقن بالعلم ومنه تأثير هذه الكلمة على السطوح في المملكة حتى لو كرهها الداخل. كما جاء في الجاثية: "وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ"²³

في هذه الآية مفهوم الحكم القضاء على الناس والسلطة والسيادة عليهم لبني إسرائيل كما جاء في "البحر المحيط" و"الجامع لأحكام القرآن":

"الْحُكْمُ عَلَى النَّاسِ وَالْقَضَاءُ وَفصل الأمور لأن الملك كان فيهم"²⁴

المُلْكُ:

جاء هذا الكلمة أكثر مائة موضع في كتاب الله وفي البقرة قوله تعالى:

"وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَهَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ"²⁵

المراد من كلمة المُلْكُ في هذه الآيات السلطان والحكومة وعهد الملوكية في زمن الملوك الذين جاءوا في العصور المختلفة من بني إسرائيل وغيرهم بعضهم بعد بعض. وقوله تعالى في سورة النساء: "فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا"²⁶

يراد بآل إبراهيم هو داود وسليمان عليهما السلام والملك هو المملكة العظيمة قد أوتي النبيان داود وسليمان.

قال الطبري في تفسيره: "يعني ملك سليمان. لأن ذلك هو المعروف في كلام العرب وخوطب به العرب.

قال مجاهد: ملكه سلطانه"²⁷

قوله تعالى: "وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ"²⁸

كلمة "مُلُوكًا" في هذه الآية بمعنى صاحب الملك والسلطة. فيقول صاحب حدائق الروح تفسيراً لهذه الكلمة: {وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا} الملوك: جمع مُلِكٍ بفتح أوله وكسر ثانيه والملِكُ صاحب الملك وصاحب الأمر وصاحب السلطة على أمة أو قبيلة أو بلاد. ومعنى كونهم ملوكًا: أنهم ملكوا أمرهم بعد أن كانوا مملوكين لفرعون²⁹

وأيضاً قوله تعالى: "رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ"³⁰ قد نقل في هذه الآية دعوة يوسف إلى ربه أنه أراد الملك أي ملك مصر حين دعا ربه لأنه نبي وهو يعلم تدبير شؤون أهل مصر.

قال البغوي: "وَالْمُلْكُ: اتساع المقدور لمن له السياسة والتدبير"³¹ وجاء في سورة ص: "قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي"³² في هذه الآية دعاء النبي سليمان عليه السلام وهو يدعو ربه لوهب الملك وإنما سأل المملكة لله تعالى لأنه إنه يعرف ما لا يعرفه أي شخص آخر عن خلقه وطلب النبي مملكة وسلطة محمول على أداء حقوق الله والمحافظة على رسومه وتعظيم شعائره وإقامة حدوده وترتيب منازل خلقه وسياسة ملكه تعظيم مناجاته وظهور عبادته وضرورة طاعته والقانون الواجب التطبيق عليهم.

الْبَيْعَةُ:

قد وردت كلمة البيعة في القرآن المجيد عند العلماء للمعاهدة بين الرعايا والخلفاء أو الملوك وهذا قسم العقد من العقود ويعتبر بيع الناس مع الملوك والخلفاء كعقدهم مع الله تعالى من غير تفاوت بينهم. قال تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيَهُ أَجْرًا عَظِيمًا"³³

في الآية المذكورة يوضح عمل المبايعة مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بأن الناس يعاهدون لكل ما يقع عليه اتفاق كالإسلام والإمارة والإمامة ويعاهدون لإطاعة الإمام وأمير المسلمين ويحتاجون إلى ولايتهم لتدبير أحوالهم ومعاملتهم وسياستهم.

تفسير الآية: "فمعنى مبايعة الأمة رسولهم: التزام طاعته وبذل الوسع في امتثال أوامره وأحكامه والمعاونة له ومبايعته إياهم الوعد بالثواب وتدبير أمورهم والقيام بمصالحهم في الغلبة على أعدائهم الظاهرة والباطنة، كما يقال: بايع الرجل السلطان إذا أوجب على نفسه الإطاعة له وبايع السلطان الرعية إذا قبل القيام بمصالحهم"³⁴

الأَمارة:

المراد من الإمارة السلطان أو من له الولاية العامة في البلد. ويوضح هذا المفهوم قول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} ³⁵، وقوله تعالى: "وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْرِ أَوْ الْحَرْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ" ³⁶

"أولي الأمر" هم الأمراء وأهل الإمارة والولاية وهم أئمة المسلمين وأهل الحل والعقد الذين يأمرهم به القوم ويستطيعون إصلاح أحوالهم ويعلمون تدابير مسائلهم ومعرفة شؤونهم لأن أولي الأمر لديهم أمر عليهم.

كما جاء في تفسيرها: "وكان الله قد أمر بقوله: أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ بطاعة ذوي أمرنا كان معلوماً أن الذين أمر بطاعتهم تعالى ذكره من ذوي أمرنا هم الأئمة ومن ولّوه المسلمين دون غيرهم من الناس" ³⁷

وفي تفسير كلمة "أولي الأمر": "تجب طاعة ولاية الأمر من أهل الحل والعقد في الأمة أي السلطة التنفيذية في الأمة وأولي الاجتهاد في التشريع من العلماء والحكام والولاية العدول" ³⁸

نقل الماوردي ثلاثة أقوال في تفسير أولي الأمر: أحدها: أنهم الأمراء (في قول ابن زيد) والثاني: هم أمراء السرايا (عند السدي) والثالث: هم العلماء والفقهاء. ³⁹

السُّلْطَانُ وَالسُّلْطَةُ:

معنى السلطان والسلطة الغلبة والتسليط على المملكة لحل مشاكل الناس ومعرفة تدبير أحوالهم وإصلاح شؤونهم.

قال الله تعالى: "وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا" ⁴⁰

يراد من كلمة "سُلْطَانًا" في هذه الآية السلطة كما جاء في تفسير المراغي: "السلطان هنا بمعنى السلطة: أي إننا أعطيناه سلطة ظاهرة فأخضعناهم له على تمردهم وعنادهم" ⁴¹

ويفسر الرازي: "أن السلطان في اللغة هو الحجة وإنما قيل للأمير سلطان لأن معناه أنه ذو الحجة. قال الليث: السلطان القدرة لأن أصل بنائه من التسليط وعلى هذا سلطان المَلِكِ: قوته وقدرته" ⁴²

وفي سورة النحل: "إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ" ⁴³

معنى "سُلْطَانٌ" الولاية والقدرة والسلطة. كما فسر الماوردي في تفسير هذه الآية:

"وفي معنى السلطان وجهان: أحدهما الحجة ومنه سمي الوالي سلطاناً لأنه حجة الله تعالى في الأرض. وثانيهما أنها القدرة مأخوذ من السُّلْطَةُ وكذلك سمي السلطان سلطاناً لقدرته" ⁴⁴

السِّيَادَةُ:

السيادة هي الوصف يفوق الرجل به قومه وأصحاب السيادة يعلمون الإصلاح الديني والأدبي والاجتماعي والسياسي لأنه لا يمكن الإصلاح بدون أصحاب السيادة والسعادة.

قال الله تعالى: "مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ"⁴⁵

مفهوم السيادة هو القدرة على تسوية مصالح الناس. جاءت كلمة "سيدا" في هذه الآية لنبى الله يحيى عليه السلام. والنبى هو السيد لأمة زمنه وصاحب الدولة لإصلاح أحوال الناس ونبى الله هو أحق بالسيادة من خلقه. قال الرازي في تفسير هذه الآية:

"واعلم أن السيادة إشارة إلى أمرين أحدهما: قدرته على ضبط مصالح الخلق فيما يرجع إلى تعليم الدين والثاني: ضبط مصالحهم فيما يرجع إلى التأديب والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"⁴⁶

يفسر الطيبي: "والسيد: الذي يسود قومه أي: يفوقهم في الشرف. وكان يحيى فائقا لقومه وفائقا للناس كلهم في أنه لم يركب سيئة قط ويا لها من سيادة"⁴⁷

قوله تعالى: "وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَّرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا"⁴⁸

المراد من كلمة "سَادَتَنَا" في هذه الآية هم الملوك ومادته سيادة وهي القيادة.

يفسر ابن عاشور: "والسادة: عظماء القوم والقبائل مثل الملوك"⁴⁹

والمراد من كلمة "سادتنا" عند الألويسي، التدبير: "رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا أَي مَلُوكَنَا وَوَلَاتَنَا الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَ تَدْبِيرَ السَّوَادِ الْأَعْظَمِ مِنَّا"⁵⁰

النَّقَابَةُ:

النقابة وصف الرجل الذي يفتش وينقب أحوال القوم ويقال له النقيب كما قال العرب: "نقب على القوم ينقب إذا صار نقيباً أي يفتش عن أحوالهم وأسرارهم وهي النقابة".

قوله تعالى في سورة المائدة: "وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا"⁵¹

قد بعث الله تعالى في بني إسرائيل اثني عشر نقيباً. والنقيب هو الأمير والكفيل وكبير القوم القائم بأمرهم. قيل هم الملوك بعثوا فيهم يقومون العدل ويأمرونهم بالمعروف وينهونهم عن المنكر. والمراد في هذه الآية من "اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا" أن الله تعالى نعم عليهم نعمة بأن بعث لأعدائهم هذا العدد من الملوك منهم خمسة: داود، سليمان، طالوت، حزقييل وابنه. والباقيون قد كانوا كافرا وهم قتلوا الأنبياء.

قد نقل ابن الجوزي أقوالاً مختلفة في تفسير كلمة النقيب:

"وفي معنى النقيب ثلاثة أقوال: أحدها: أنه ضمير ليعرف أحوال من تحت يده ولا يجوز أن يكون ضمينا عنهم بالوفاء لأن ذلك لا يصح ضمانه. والنقابة شبيهة بالعرافة. والثاني: أنه شاهد القوم وضمينهم.⁵² والثالث: نقب الرجل على القوم ينقب: إذا صار نقيباً عليهم، وصناعته النقابة"⁵³

التَّمَكِينُ وَالتَّمْلِيكُ:

معنى التمكين في الأرض التملك والقدرة والاختيار وتمهيد الأسباب. كلمة مكنا ونمكن وغيرها مشتقة من كلمة التمكين.

وفي البحر المحيط: "والتمكين من الشيء ما يصح به الفعل من الآيات والقوى وهو أتم من الأقدار لأن الأقدار إعطاء القدرة خاصة والقادر على الشيء قد يتعذر عليه الفعل لعدم الآلة"⁵⁴ ووردت كلمة التمكين في مواضع متعددة من كتاب الله تعالى كما جاء في الآيات التالية.

قوله تعالى: "ذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُونَ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ"⁵⁵

سيدنا يوسف عليه السلام طلب الولاية من عزيز مصر لأنه يعلم ليس من هو أحق منه لهذا المنصب. وعزيز مصر هو كافر وثبت من هذه الآية إذا كان الملك كافرا والمسلم يطلب المناصب لإصلاحه. وكلمة التمكين في هذه الآية يوضح أنه يقدر قدرة أمور السلطنة. يقول الإمام الشوكاني تحت تفسير هذه الآية:

"وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ أَي: ومثل ذلك التمكين العجيب مكنا ليوسف في الأرض أي: جعلنا له مكانا وهو عبارة عن كمال قدرته ونفوذ أمره ونهيته حتى صار الملك يصدر عن رأيه وصار الناس يعملون على أمره ونهيته"⁵⁶

وقوله تعالى: "إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا"⁵⁷

في هذه الآية كلمة "مَكَّنَّا" يوضح تمكين ذي القرنين في الأرض واقتداره وأن الله تعالى ملكه ومكنه الأرض كلها وحكمه وولي له الحكم.

قال ابن كثير: "وقوله {إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ} أي: أعطيناه ملكا عظيما متمكنا فيه له من جميع ما يؤتى الملوك من التمكين والجنود وآلات الحرب والحصارات ولهذا ملك المشارق والمغرب من الأرض"⁵⁸

أصول السياسة في ضوء القرآن الكريم:

لقد وضع القرآن الكريم أصول السياسة وقواعدها التي ينبغي أن يقوم عليها النظام السياسي لأي مملكة إسلامية في العالم. وأهم منها التالية:

١- نظام شرعي:

ينتظم على ذلك الأصل أن جميع التشريعات الكلية أو التفصيلية المرتبطة نظاما سياسيا في الإسلام أو غيره من الأمور لا بد أن يكون مدلول عليها بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة. ويترتب على ذلك كفاية الكتاب والسنة واشتمالهما على التشريعات والأحكام التفصيلية كلها المطلوبة في النظام السياسي. وفي فقه الإسلام لا نظاما سياسيا بغير شريعة. وتظل الشريعة على النظام الإسلامي له ثلاثة شروط:

أولاً: شريعة الله.

إن شريعة الله البذرة الصالحة هي التي تجيء ثمارها بإذن ربها في كل وقت. وللسياسة الإسلامية أن يكون حكم كل الشريعة كما كان في زمن النبي صلى الله عليه واله وسلم وأصحابه والذين تبعهم بالصدقة.

قال الله تعالى: "ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ" ⁵⁹

رد الشريعة لله أولاً لا يعني الركود من الاجتهاد في حين أن القانون صامت عنه رحمة لنا دون نسيان كما قال الله تعالى: "وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ" ⁶⁰

ثانياً: شريعة الله هي العليا.

شريعة الله هي الأسمى فقط عندما لا يوجد قانون آخر معه وليس هناك شريعة فوقه وليس الشريعة مقصورة على مجال الأحكام. وجعل الكتاب كون شريعة الله هي العليا في مواضع متعددة كما جاء: {وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا} ⁶¹ أي أن تكون شريعة الله هي العليا.

وقول الله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ" ⁶²

المراد من هذا الكلام: لا تأتي بيد الله ورسوله بمعنى أنه لا يمكن أن يكون لك رأي ولا قانون ولا أمر فوق قانون الله ورسوله وهو ما قصدناه بأن تكون شريعة الله هي العليا.

أيضاً قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ" ⁶³

هذه الآية يحظر إعلاء الصوت على صوت النبي وليس المعقول منع رفع الصوت مادياً فوق صوت النبي ويمكن رفعه أخلاقياً بإبداء رأي قانوني أو رأي فوق قانون الرسول صلى الله عليه واله وسلم بل يمكن أن يقال: إن صوت النبي صلى الله عليه واله وسلم هو الشرع كما قال الله: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ. إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ} ⁶⁴ ثالثاً: شريعة الله كاملة غير منقسمة.

تتضمن شريعة الله الإيمان الشامل والأخلاق والشعيرات والمعاملات وهي في هذا الكل الشامل غير القابل للتجزئة لأنه مبنى متكامل يشد بعضه البعض ويقطع بعض الشريعة كهدم لبعض المباني إذا لم يؤد إلى هدمه بالكامل. وشريعة الله لا تقبل الانقسام لأن الله سبحانه وتعالى جعل الإسلام هذا القانون المتكامل.

٢- التكامل بين الحكومة والشعوب:

التكامل بين الحكومة والشعوب لازم لأنهما متوازنان في الاتجاه من أجل تحقيق الأهداف المشروعة وبالتالي تعتبرها الدولة معاً ولا توجد علاقة بينهما في المراقبة والصراع القائم بين الشعب والحكومة في القانون الوضعي. الجميع يعني حكومة ويؤمن الناس بعقيدة واحدة ويتبعون جاهدتين لحصول هدف واحد من ناحية قانون واحد ولا خلاف بينهم. والدليل على ذلك التكامل بين الحكومة والشعوب على الجميع تنفيذ الأحكام وتحقيق الأهداف التي دعت إليها الشريعة وأجبت عليهم التعاون من أجل الوصول إلى ذلك يصح قول الله تعالى لهذا المفهوم: "وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ" ⁶⁵، وقول الله تعالى: "{وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ}" ⁶⁶ كما وردت قصة ذي القرنين في القرآن الكريم الذي كان حريصاً على العمل الإصلاحي في جميع المحافظات والبلدان التي افتتحها وفي إحدى رحلاته اشتكى قومه من قدوم يأجوج ومأجوج إليهم. وعرضوا عليه مآلاً لبناء سد فدافع عن الظلم المنتظر واستعذر عن وصول الخراج ومضى في انتقاله من الظلام إلى المعرفة والتأخر إلى الارتقاء والخمول في المشروع وضعف الطاقة والمصدقية في ذلك في قول الله تعالى:

{قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا} ⁶⁷

وذو القرنين كان حريصاً على مصلحة الناس ونصحهم بما هو مفيد لهم ولهذا طلب منهم المساعدة المادية بما في ذلك تنشيطها وجعلهم بين الناس والمفسدين كسد. وهو أكبر من السد ويترتب على ذلك التكامل الحب والمودة والرحمة بين الحكومة والشعوب السعي المشترك والتعاون على تحقيق الأهداف. وتبدي في تحقيق ذلك التكامل الإدارات الثلاثة التالية:

الأولى- الشورى:

مفهوم كلمة الشورى والمشاورة هي استخراج الرأي والأمر الذي يتشاور فيه وقال العرب: [مار هذا الأمر شورى بين القوم إذا تشاوروا فيه والمراد أنهم يتشاورون فيما يبدو لهم ولا يعجلون في أي الأمر. والقول معروف المشورة في

الأمر الخير سنة أي سنة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. فقد ورد في الحديث: "مَا حَابَ مَنْ اسْتَحَارَ وَلَا نَدِيمَ مِنْ اسْتَشَارَ"⁶⁸

ويقول البحر المديد: "المشاورة في الأمور المهمة من شأن أهل السياسة والرأي"⁶⁹
قال ابن عجيبة: "المشاورة من الأمر قديم والأكابر من الأمراء يتشاورون في أمورهم اقتداء بالرسول ﷺ"⁷⁰

قال الله تعالى: {فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ}⁷¹، وأيضا قول الله عز وجل في الشورى: {وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ}⁷²

وفي هذا المقام أكد الله رسوله المشاورة في الأمور المختلفة أم هي تتعلق بمصالح العامة أو بإصلاح أحوال الناس أو بتدبير نظم السياسة والمملكة وغيرها. وكلمة "شورى" في الآية الثانية هي صفة تتعلق بالمجتمع المسلم لأن أصحاب الشورى هم المؤمنون الذين يتوكلون على ربهم وقيمون الصلاة وينفقون من رزق الله ويحبتون من الفواحش وكبائر الإثم وامرهم شورى بينهم.

تفسيره: "واجب على الولاة مشاورة العلماء فيما لا يعلمون وفيما أشكل عليهم من أمور الدنيا ومشاورة وجوه الجيش فيما يتعلق بالحرب ووجوه الناس فيما يتعلق بالمصالح ووجوه الكتاب والعمال والوزراء فيما يتعلق بمصالح البلاد وعمارتها"⁷³

وفي تفسير المنير: "المشاورة أمر مطلوب في كل شيء عام أو خاص ما لم يكن سرا لأنها تحقق نفعاً ملحوظاً للتوكل إلى أفضل الآراء وألوجها وخصوصاً في الحروب والمصالحات وقضايا الأمة العامة فإنه ما تشاور قوم إلا هدوا لأرشد أمورهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر الناس مشاورة قال الله له: وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ"⁷⁴

أيضا تفسيره: "فتعين أن المشاورة المأمور بها هنا هي المشاورة في شؤون الأمة ومصالحها وقد أمر الله بها هنا ومدحها في ذكر الأنصار في قوله تعالى: وأمرهم شورى بينهم"⁷⁵

الثانية- النصيحة:

النصيحة هي حسن نية المستشار إما من خلال الإشارة إلى ما يجب القيام به وحثه على ما ينبغي وميسرة أسبابه والممدد عليه وإما عن طريق دلالة على ما يناسب حثه واجتنابه وتركه على ذلك وفيه المعونة. وقد ورد في الحديث:

"الَّذِينَ النَّصِيحَةُ قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَالْأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ"⁷⁶

أيضا ورد في الحديث: " ثَلَاثٌ لَا يُعْلَى عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالنُّصْحُ لِأَيِّمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَزُورُ جَمَاعَتِهِمْ "77

الثالثة- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

وهو يقصد إلى نثر الخير وإشاعته وإذاعته تضيق الشر ثم إزالته وهو واجب لا يتجزأ الجميع بغرض تحقيق ذلك الهدف الشهم. تعمل هذه الإدارات الثلاثة من خلال التكامل المعنى الأمل وتكوينها في خلية واحدة كما قال تعالى: "كُنْتُمْ حَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ"78

3- التوازن بين الحكومة والشعوب: كل من الحكومة والشعوب طاقة وقد تكون بعض الطاقات أكبر من الأخرى وقد يحصل تحت نتيجة تلك الطاقات المتصاعدة أن يستبد جانب على جانب لذلك كان من أصول النظام السياسي في الإسلام التعادل بين القوى المتكونة للأمة وهي الشعوب والحكومة. ولهذا التعادل مظاهر ووسائل يذكر منها:

أ- دوام التشريع الإسلامي:

دوام التشريع الإسلامي وعدم قابليته للتغيير أو التبدل أو التحوير أو إبطال أي مجموعة من الناس سواء كانوا حكاماً أو محكومين وما إذا كانوا عدداً قليلاً أم كثيراً. وبالمثل لا يجوز تعليق العمل أو تعليق الشريعة الإسلامية تحت أي ظرف من الظروف لفترة من الزمن مما يمنع أي من قوى الأمة من استغلال نفوذها كما جاء في الكتاب: "وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ"79

ب- ضمان شرعية التشريعات (قوائم، نظم، قوانين):

التشريع لا يتهافت إلا إذا كان منظورا له بالشرعية وذلك عن دلالة الكتاب والسنة على صحته ويتناظم على ضمان شرعية التشريعات تنفيذ كل تشريع يعارض الكتاب أو السنة أو الاجماع فكل حكم نابذ كتاباً أو سنة أو إجماعاً فهو متضائل.

ج- إنشاء محكمة مستقلة:

إمكان تكوين محكمة مستقلة للفصل في النزاع الذي قد ينشب بين الأمة أو بعضها وبين الحكومة والسلطة والأهل الشرعي قد يستنبط من قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ"80

هذه الآية أرشدت رد الأمر إلى الله ورسوله عند التنازع يمكن أن يستفاد منه ما تقدم ذكره من وجود محكمة مستقلة مختصة في مثل تلك الخلافات ولا شك أن هذا يجسد ضمانة هامة لإحداث التوازن المطلوب بين السلطة والشعوب.

٤- كفالة حقوق الرعايا:

كفالة حقوق الرعايا في إنشاء فئاعاتهم الشخصية فيما يظهر لهم من أمور أو مشكلات ما دام أن ذلك في نطاق الشرع وحقهم في تكوين أفكارهم الخالصة ولا يضطر أحد على أن يعتبر ما تراه السلطة ما دام أن رأيه مما يبرر القول به في الشرع بل له الحق في إعلام ذلك وشرحه للناس والعمل على نشره طالما لم يسحبه إلى المجموعة. قال الله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَوَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ" ⁸¹ هذه الآية تأمر بطاعة أولي الأمر فيها دلالة على كفالة ذلك الحق بما يشير إليه قوله تعالى هذا بعد الأمر بطاعة أولي الأمر.

٥- المساواة:

المساواة هي شعار الشعائر الإسلامية وعباراتها وقواعدها موضحة بشكل كامل في تقريرها وأن الإسلام لا يفرق بين الواحد والآخر. مع مراعاة حكم قانونه ولا يوجد فرد فوق القانون مهما كان مكانته وقادة المؤمنين والحاكم والأفراد كلهم متساويون في ظروفهم الجنائية والمدنية. لا يتميز أحد بأمر خاص أو بأساليب سيطرة خالصة لكن الجميع متساوون أمام الشريعة والقانون. قال الله تعالى: "إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ حَصِيمًا" ⁸² وفي هذه الآية خطب الله رسوله صلى الله عليه واله وسلم للحكم بين الناس بلا تخصيص بميزان الحق والمساواة ونهي من أي محسوبية لشخص واحد وهو المحرم.

٤- لزوم طاعة الإمام في غير معصية:

يترتب على ذلك الأجل أن لزوم طاعة الإمام في طاعة الله ورسوله وكذلك طاعة الأمراء الذين يرأسون من قبلهم كما في قوله تعالى: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} ⁸³ ولكن طاعة الإمام في النظام الإسلامي ليست متصلة بشخص الحاكم وإنما تقترن الطاعة بالأحكام الشرعية التي جعلت الطاعة لمن يلتزم بالكتاب والسنة ولذلك فإن الشريعة تقر بحق الأمة في عزل ولائها متى اقتضى الوالي ذلك وفي محاربتهم والخروج عليهم إذا تأكدت موجبات ذلك وتنصح الحكام وترشدهم إلى الخير وتحرزهم من الشر.

٥- وحدة الأمة والقيادة العليا:

الأمة جللا تعددت أجناسها وتغايرت لغاتها وتغننت ألونها وبعدت ديارها إنها أمة واحدة توثق بين أعضائها العبودية الحقيقية لله تعالى وقد تدلل على ذلك الأجل قوله تعالى: {إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ} ⁸⁴ وقوله تعالى: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا} ⁸⁵ قال ابن كثير: "أمرهم بالجماعة ونهاهم عن

التفرقة⁸⁶ ويترتب على ذلك دعم الأقليات المسلمة في الدول غير الإسلامية ويترتب أيضًا على هذا الأمل عدم جواز تفریق الأمة أو تمشيمها تحت أي من المميزات ومنع كل الأشكال والصور التي تفضي إلى ذلك ولزام اتخاذ كل الوسائل والطرق الضرورية لصير الأمة الإسلامية أمة واحدة. ويترتب على ذلك أيضًا ما يسمى بالقيادة الجمعية وحصر مكانة جميع الطلعات المعاونة للإمام ومكانتها في النظام السياسي وتحديد التبعات.

مقاصد السياسة في ضوء القرآن الكريم

مقاصد السياسة الإسلامية ذات جزور عميق بدأت بإنزال الوحي على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بل في كل الشرائع وغايتها البلوغ إلى إدارة قضايا البلد الإسلامي بانضباط دينه دلالة على كفاية الإسلام في سياسة عادلة وقبولها لرعاية مصالح الناس في العصور والبلدان المختلفة. وتفصيل أهم مقاصد السياسة في ضوء القرآن يأتي تالية:

١- حفظ الدين:

غاية السياسة الإسلامية الرجوع إلى النيابة في الشارع في الحفاظ على دين وسياسة العالم فيه وفي هذا الصدد يطلق عليها الخلافة والإمام لأن الدين يهدف إلى خلق الخلق وليس في الدنيا فقط ولذلك قاموا بممارسته حكم في هذا الدنيا والآخر وأقام ذلك الخليفة نيابة عن صاحب الشريعة أو الملك الطبيعي وحمل جميع متطلبات الغرض وشهوة ظلمه في ذلك عدوانه وغزوه العاجل تدمير سنة الله في أولئك الذين هجرهم أي من السياسيين وقادهم إلى نهج التفكير العقلاني في جلب مصالح العالم ودرء فساده فقط لإهمال رعاية الدين والتقاضي في ما كان يقتصر عليه بدون نور الله: {مَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ}⁸⁷

قال الله تعالى: "وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ"⁸⁸، وقوله تعالى: "وَأِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ"⁸⁹

يتضح في هذه الآيات أن الله تعالى أمر الجهاد لنبيه وأصحابه والمسلمين وأمرائهم كلهم لأن إن أعظم وأكبر هدف للجهاد هو حماية وإرساء الدين لخدمة شعب الله سبحانه وتعالى. فعلى ولاية المسلمين جهاد لأعداء دين الإسلام ولإنهاء الفتنة في أي دولة هي. وأيضاً تدل هذه الآيات على أن الجهاد واجب حماية الدين لأن الحفاظ على الدين أهم من الحفاظ على النفس.

وأيضاً قول الله عز وجل: "هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ"⁹⁰ قد برح القرآن فيه غاية رسالة رسوله صلى الله عليه واله وسلم هو غلبة الإسلام ودين الحق وحث المسلمين وأمرائهم لسعي إظهار الدين وحفظه وغلبته مع قطع النظر من المشركين، هم يكرهون ظهور هذا الدين. قال

الماوردي في واجبات الخليفة ومسئوليته عن العمل العام الذي يلزمه: "حفظ الدين على أصوله المستقرة وما أجمع عليه سلف الأمة فإن نجم مبتدع أو زاغ ذو شبهة عنه أوضح له الحجة وبين له الصواب وأخذه بما يلزمه من الحقوق والحدود ليكون الدين محروسا من خلل والأمة ممنوعة من زلل" ⁹¹

٢- العدل الاجتماعي:

العدل الاجتماعي أحد مقاصد السياسة الإسلامية كتبت كتاباته لحماية حقوق المسلمين وعدم إلحاق الأذى بهم ومساواتهم أمام أنظمة الإسلام وأحكامه. ولا يمكن تحقيق المواطنة البشرية إلا في ظل العدالة الاجتماعية لأن الظلم يؤثر على سلوك الشخص ويضعف الروح ويجعل مزاجه مريضاً ويدمر قيم الخير في الطبيعة النفسية. والعدالة الاجتماعية هي تسويق الثروة وتوفير فرص متكافئة لأعضاء الأمة وسرقة الجسم دون مكافأة العمال على أعمالهم وجهودهم.

قال الله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ} ⁹²، والله يأمر بالعدل والإحسان فيها مطلقاً. وولاية المسلمين وأمرائهم أحق بالعدل والإحسان بالرعية فإن العدل في سلطان الملك وسلوك موارده نعمة الله عليه فوق كل نعمة. قد ورد في الحديث: "يَوْمٌ مِنْ إِمَامٍ عَادِلٍ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً وَحَدٌّ يُقَامُ فِي الْأَرْضِ بِحَقِّهِ أَرْكَى فِيهَا مِنْ مَطَرٍ أَرْبَعِينَ يَوْماً" ⁹³

ووفقاً لقانون العدل تم استلام الشريعة المقدسة وشرائع الأنبياء القديمة مقبولة جيداً وكذلك مقدار دين محمد صلى الله عليه واله وسلم فيه حكم إلهي مفهوم لا يمكن القيام به القوى العقلية قال الله تعالى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ} ⁹⁴ فالمقصود من إرسال الرسل وأنزال الكتب هو إقامة العدل بين عباده والشعب. بأي طريقة تستمد العدالة والتقسيط؟ هذا من الدين وليس ضده. ولا يقال: إن سياسة العدل مخالفة لكلام الشريعة. بل هي وفق ما نصت عليه بل هي جزء من أجزائها ويطلق عليها سياسة وفق مدتها. ويطلق عليها السياسة وفق مصطلحها لكنها عدل الله ورسوله الذي ظهرت فيه الإمارة والآثار. وابن قيم الجوزية يقول:

"فإن الله سبحانه أرسل رسله وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط وهو العدل الذي قامت به الأرض والسموات فإذا ظهرت أمارات العدل وأسفر وجهه بأي طريق كان فثم شرع الله ودينه" ⁹⁵

فلذلك أوضح تعالى أنه كشف الكتاب وأسقطه بالحديد الذي له القدرة على حماية الكتاب وواعظه والمساعدة في تطبيق أحكامه. ولهذا أن العدل هو الدين بالمصحف والسيوف وقوام كل فضيلة. إن القضاء أداة عظيمة ومتفوقة

لتحقيق العدل بين الناس وتحقيق العدالة بينهم في العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. ومن العدل الاجتماعي يمكن تحقيق حفظ الدين للناس والنفس والمال والعرض والعقل لهم.

قال تعالى: { وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ }⁹⁶

ويتوفر منه العدل في المصدر والتشريع والقضاء والتنفيذ وذلك ليس خطاباً للرسول صلى الله عليه واله وسلم فقط وإنما هو خطاب للأمة المؤمنة كلها والسبب الأكثر شيوعاً للجنون بين الناس في المناطق الريفية والحضرية هو الدعارة والتخلي عن العدالة لأن أحد الطائفتين قد يواجه الظلم تجاه الآخر لذلك ما هو مطلوب في كتاب الله إنها قاعدة بين الناس بالدم والمال التي أمر بها الله وإذا تصالح المصلح بينهم فسيحكم بالعدل. كما قال الله تعالى:

{ فَأَقْصِبُوا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ }⁹⁷

وقال الرسول صلى الله عليه واله وسلم: "المُقْسِطُونَ عَلَى مَنَائِرٍ مِنْ نُورِ الْقِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا أَقْسَطُوا فِي الدُّنْيَا"⁹⁸

٣- تحقيق الأمن:

الأمن هو السلام الذي يحشد الخوف عن الفرد والجماعة والمجتمع المسلم مثل البنية المدججة التي تعزز بعضها البعض. يمتد الأمن المادي والمعنوي لأنه حق لجميع الأفراد والجماعات مسلمة وغير مسلمة في الأغراض الخمسة للوضع القانوني الإسلامي: حفظ الدين والمال والعقل والنفس والعرض المطلوب من الناحية القانونية يجب أن نكون متسقين معها. إن الأمن القومي للدولة الإسلامية هو أحد مصالحها الرئيسية وكل دولة سياسياً أو اقتصادياً أو ثقافياً أو اجتماعياً تهتم بحماية هذه المصالح. ولف المردي مبادئ إصلاح الدنيا وانتظام بنائه بستة أشياء: الدين الملتزم والسلطة الشرعية والعدالة الشاملة والحماية العامة والخصوبة الدائمة والأمل الكبير.⁹⁹

كلمة الأمن ومشتقاته مذكورة في القرآن الكريم بمعاني مختلفة منها غياب الفزع والطمأنينة والبسالة والمصالح والأهداف والأسباب والمعنى الذي يعيشه الناس. هل إن نعمة السلام هي نعمة عظيمة أنعمها الله تعالى على الإنسان وجعل الله هذا النعمة من أكبر النعم فبذلك أوضح في قوله عن قريش: { الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ }¹⁰⁰ وذكر نعمتين أعطاه إياهما نعمة العظمة الكاملة وبركة السلام وفي تخصيص هذين النعمتين ذكر سر عظيم ووفقاً لهما النعم العظيمة هي الهدف النهائي للحياة على الأرض وهو ملاك الحرية الاقتصادية الكاملة والأمن هو ملاك الحرية السياسية وفيها العدالة الاجتماعية والعدالة السياسية تخفف من ظلالها التي تتوق إليها جميع الأمم وتجعل الناس سعداء.

قال الله تعالى: { وَكَيْبَدَلْنَهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا }¹⁰¹

يتضح في هذه الآية الوعد الثالث من الله تعالى لخلفاء المسلمين هو تحقيق الأمن ونشر لواء السلام في حياة المرء وتحويل حالته من الخوف إلى الأمن والاستقرار والقدرة والازدهار. وقد يجد تحقيق الأمن بشكله الكاملة في زمن الرسالة. كما قال النبي ﷺ لى عليه الصلاة والسلام لعدي بن حاتم حين وفد عليه: أتعرف الحيرة؟ " قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ سَمِعْتُ بِهَا. قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَتَمَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى تَخْرُجَ الطَّعِينَةُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْبَيْتِ فِي غَيْرِ جَوَارٍ أَحَدٍ وَلَيَفْتَحَنَّ كُنُوزَ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزٍ قَالَ: قُلْتُ: كِسْرَى بْنُ هُرْمُزٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، كِسْرَى بْنُ هُرْمُزٍ" ¹⁰²

وتضمن الشريعة الإسلامية أمن المجتمع بالحد من حدود الله قال الله تعالى:

"إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ" ¹⁰³

الحد في هذه الآية يحمي أمن الدولة وأمن المجتمع من الجرائم الخطيرة التي يساهم فيها المجرمون في تدهور أمن الناس. ومحاولة زعزعة استقرار المجتمع من خلال قتل وترويع الناس فمن واجب الراعي تعزيز حماية المسلمين ومصالحهم ومجتمعهم من جميع أنواع التهديدات والعدوان حتى يتمكن المجتمع المسلم تحقيق الأمن في جميع مجالات الحياة.

٤- الدفاع الدولي:

إن من واجب السياسة الإسلامية اتخاذ وسائل الدفاع الكافية والمبادأة في بعض الأحيان قبل الفجاءة مع التزام لشروط اللازمة التي يخبرون بمهمتها وهو إعداد القوة التي تربو على قوة العدو من مال وسلاح ورجال وخبرات ومعارف وحصون وغير ذلك قال تعالى في سورة الأنفال:

"وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْحَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ" ¹⁰⁴

أمر الله تعالى الحكام المسلمين بالاعتماد على كل قواهم العقلية والجسدية وأنواع الأسلحة التي تساعدهم على القتال للدفاع عن أعدائهم حاولت أن تنتهي. وتشمل هذه أنواع الصناعات المشاركة في البنادق الآلية والبنادق والطائرات والمركبات البرية والبحرية والحصون والخنادق وآلات الدفاع الجديدة مثل التكنولوجيا النووية والقنابل الذرية والمركبات الجوية بدون طيار وما إلى ذلك وتهدف هذه السياسة أيضاً إلى أن يتقدم المسلمون ويدافعون عن شر أعدائهم وأن يتعلموا الرمي والجرأة والتصرف.

ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم: "أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِّيَّ" ¹⁰⁵

الحاكم المسلم المسؤول عن تحضير القوة التي تستعد لتنفيذ العدوان من قبل المسلمين هو الذي يعلن الجهاد ويرتب الحكام عليه والمسؤولين عنه والغرض منه. كما قال تعالى: {وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ} ¹⁰⁶ قد تبين في هذه الآية أن دفاع الدولة للملك لازم وإعداد القوة العسكري للدفاع من مقادير السياسة الإسلامية كما قال هنا لو لم يكن الله أن يلجئ الناس بجنود مسلمين على هزيمة المشركين على الأرض لقتلوا المؤمنين ودمروا المساجد والوطن وكل المعلقين الآخرين قالوا لو أن الله ولا تطرد الأبرار من الكافرين والكافرين فتهلك الأرض فيها ولكن الله يكافئ المؤمنين على الكافرين والصالحين.

عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما فقال: قال رسول الله ﷺ على الله عليه واله وسلم: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَدْفَعُ بِالْمُسْلِمِ الصَّالِحِ عَنْ مِثَّةِ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ حَيْرَانِهِ الْبَلَاءَ" ¹⁰⁷

قال الله تعالى: "أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ - الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفُتِنَتِ الْأَعْيُنُ عَنِّي وَاللَّوَاتُ وَالْمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ" ¹⁰⁸

هذه الآيات تقوية للأمر بالقتال وذكر الحججة بالمصلحة فيه ومن خلاله اجتمعت القوانين وتبريرات المصلين وكأنه قال إن المؤمنين مؤهلون للقتال دع المؤمنين يقاتلون إن لم يكن للقتال والجهاد للتغلب على الحقيقة في كل أمة.

5- إصلاح الدنيا وفلاح الآخرة:

ليست غاية نظام السياسة في الإسلام هي مجرد صلاح الدنيا وتحقيق عمران المجتمع الإسلامي فقط وإنما لا بد من أن يصير النظام فلاح الآخرة نصب عينيه بل هو المقصود الأعلى من هذا النظام ويدل على ذلك قوله تعالى: "الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ" ¹⁰⁹ علمنا الله أحسن الدعاء من الدعوات الماثورة وهو يقول: "رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ" ¹¹⁵

ويفهم من ذلك أن يكون من أهم لزامات النظام السياسي الصيانة على عقيدة الأمة سليمة من كل تحريف أو تغيير ووجوب اتخاذ الوسائل التي تعهد المحافظة على ذلك ويستنبط من ذلك العمل بالشرعية في كل الميادين ولزوم السعي نحو إيسار طرق الخير والوسائل اللازمة لتحقيق إصلاح دنيا المسلمين وتحسين أوضاعهم وجعلهم في المكانة العليا بإزاء مخالفينهم من الكفار. واللازم على ولاة الإسلام والمسلمين أن يقدموا أمر الآخرة على أمر الدنيا عند التعارض بين أمر الدنيا والآخرة مع عدم إهمال أمر الدنيا التي بها قوام حياة المسلمين.

خلاصة:

السياسة في الإسلام تعني حكم وتنقيف الناس حول المبادئ والقيم الإسلامية والمقاومة ومعارضة حاكم غير شرعي وتقديم الخدمات وتنمية البلاد. كما يراد من السياسة حفظ أموال الأمة وإتمامها وتوجيه أحوال الاقتصاد وترشيدها وكذلك يقصد الانتصار للمظلوم وما علاقة ذلك باستبداد واستبداد الحكام والحكام الذين يدخلون فيه ورعاية وإصلاح شؤون الأمة؟ كما تتطلب السياسة القضاء والدفاع وحماية الأمن والأمة الحاكمة وتمثيلها وحماية حقوقها المعنوية وحقوق الإنسان. ومن هذا يتبين ان السياسة من الاسلام ومن صلب الاسلام لأنها رعاية والاسلام يأمر الائمة برعاية افراد الدولة وادارة شؤونها وحسب الاحكام الشرعية. وواجب على كل مسلم مخلص ان يعمل بالسياسة وان يفكر بها ولكونها رعاية مسؤولية.

الهوامش

1. ابن منظور، أبو الفضل، جمال الدين، مُجَدِّد بن مكرم، لسان العرب، دار [مادر، بيروت، ط الثالث، ١٤١١هـ، ج ٦، ص ١٠٨.
2. الزَّيْدِي، أبو الفيض، مُحَمَّد بن مُحَمَّد، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، ج ١٦، ص ١٥٥.
3. القرضاوي، يوسف، الدين والسياسة، المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، دبلن، ط ٢٠٠٧، ص ١٨.
4. عبد الرحمن تاج، السياسة الشرعية في الفقه الإسلامية، ص ٨.
5. تاريخ ابن خلدون، ج ١، ص ١٧٩.
6. ابن قيم، مُجَدِّد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأول، ١٤١١هـ، ج ٤، ص ٢٨٣.
7. ابن عابدين، نفس المصدر، ج ٤، ص ١٥.
8. البخاري، أبو عبد الله، مُجَدِّد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار طوق النجاة، ط الأول، ١٤٢٢هـ، رقم الحديث: ٣٤٥٥.
9. الماوردي، أبو الحسن، علي بن مُجَدِّد، النكت والعيون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ج ١، ص ٩٥، ١٥.
10. الأعراف ١٤٢:٧.
11. الرازي، أبو عبد الله، فخر الدين، مُجَدِّد بن عمر، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط الثالث، ١٤٢٠هـ، ج ١٣، ص ٣٥٢.
12. النور ٥٥:٢٤.
13. البغوي، أبو مُجَدِّد، محيي السنة، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط الرابع، ١٤١٧هـ، ج ٦، ص ٥٨.
14. ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج ١٨، ص ٢٨٦.
15. ص ٢٦:٣٨.
16. أبو الفداء، روح البيان، ج ٨، ص ٢١.
17. القصص ٥:٢٨.
18. الخطيب، شمس الدين، مُجَدِّد بن أحمد، السراج المنير، مطبعة بولاق (الأميرية)، القاهرة، ط ١٢٨٥هـ، ج ٣، ص ٨١.
19. المرزي، مُجَدِّد الأمين بن عبد الله، تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، دار طوق النجاة، بيروت، لبنان، ط الأول، ١٤٢١هـ، ج ٢١، ص ٩٧.

20. الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج ٨، ص ٤٨٢، ج ٢، ص ٢٨٨، ج ١٩، ص ٥١٧
21. البقرة ٢: ١٨٨
22. الأنعام ٦: ٨٩
23. الجاثية ٤٥: ١٦
24. أثير الدين، أبو حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير، دار الفكر، بيروت، ط ١٤٢٠ هـ، ٤١٨/٩
- القرطبي، أبو عبد الله، شمس الدين، محمد بن أحمد الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط الثاني، ١٣٨٤ هـ، ج ١٦، ص ١٦٢
25. البقرة ٢: ٢٤٧
26. النساء ٤: ٥٤
27. الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج ٨، ص ٤٨٢، ج ٢، ص ٢٨٨، ج ٥، ص ٣١٤
28. المائدة ٥: ٢٠
29. تفسير حدائق الروح والريحان في روائع علوم القرآن، ج ٧، ص ٢٠٠
30. يوسف ١٢: ١٠١
31. البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، ج ٤، ص ٢٨١
32. ص ٣٨: ٣٥
33. الفتح ٤٨: ١٠
34. الهجري، تفسير حدائق الروح والريحان في روائع علوم القرآن، ج ٢٩، ص ٢٢٨
35. النساء ٤: ٥٩
36. النساء ٤: ٨٣
37. الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج ٨، ص ٥٠٣
38. الزحيلي، وهبة بن مصطفى، التفسير الوسيط، دار الفكر، دمشق، ط الأول، ١٤٢٢ هـ، ج ١، ص ٣٣٦
39. الماوردي، النكت والعيون، ج ١، ص ٥١١
40. النساء ٤: ١٥٣
41. المراغي، حمد بن مصطفى، تفسير المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط الأول، ١٣٦٥ هـ، ج ٦، ص ١٠
42. الرازي، مفاتيح الغيب، ج ٩، ص ٣٨٥
43. النحل ١٦: ٩٩
44. الماوردي، النكت والعيون، ج ٣، ص ٢١٣
45. آل عمران ٣: ٣٩
46. الرازي، مفاتيح الغيب، ج ٨، ص ٢١٣
47. الطيبي، شرف الدين، الحسين بن عبد الله، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط الأول، ١٤٣٤ هـ، ج ٤، ص ٩٩
48. الأحزاب ٣٣: ٦٧
49. ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج ٢٢، ص ١١٧

50. الألوسي، روح المعاني، ج 11، ص 268
51. المائدة 5: 12
52. ابن فارس، أبو الحسين، أحمد بن فارس، مجمل اللغة لابن فارس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط الثاني، 1406 هـ، ص 881
53. ابن الجوزي، أبو الفرج، جمال الدين، عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير، دار الكتاب العربي، بيروت، ط الأول، 1422 هـ، ج 1، ص 526
54. ابن حيان، أبو حيان، أثير الدين، محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير، دار الفكر، بيروت، ط 1420 هـ، ج 4، ص 426
55. يوسف 12: 56
56. الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط الأول، 1414 هـ، ج 3، ص 43
57. الكهف 18: 84
58. ابن كثير، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط الثاني، 1420 هـ، ج 5، ص 190
59. الجاثية 45: 18
60. النساء 4: 83
61. التوبة 9: 40
62. الحجرات 49: 1
63. الحجرات 49: 2
64. النجم 53: 4
65. المائدة 5: 2
66. التوبة 9: 71
67. الكهف 18: 95
68. الطبراني، سليمان بن أحمد، أبو القاسم، المعجم الأوسط، دار الحرمين، القاهرة، رقم الحديث: 6627
69. بن عجيبة، أبو العباس، أحمد بن محمد، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، الدكتور حسن عباس زكي، القاهرة، ط 1419 هـ، ج 4، ص 133
70. بن عجيبة، أبو العباس، أحمد بن محمد، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، الدكتور حسن عباس زكي، القاهرة، ط 1419 هـ، ج 4، ص 133
71. آل عمران 3: 109
72. الشورى 42: 38
73. القنوجي، أبو الطيب، محمد بن إدريس خان بن حسن، فتح البيان في مقاصد القرآن، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت، ط 1412 هـ، ج 2، ص 364
74. الزحيلي، وهبة بن مصطفى، التفسير المنير، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط الثاني، 1418 هـ، ج 19، ص 297
75. ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج 4، ص 147
76. القشيري، أبو الحسن، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، رقم الحديث: 55

77. ابن ماجة، أبو عبد الله، مُجَدِّد بن يزيد، سنن ابن ماجه، دار إحياء الكتب العربية، رقم الحديث: ٢٣٠
78. آل عمران ١١٠:٣
79. آل عمران ٨٥:٣
80. النساء ٥٩:٤
81. النساء ٥٨:٤
82. النساء ١٠٥:٤
83. النساء ٥٩:٤
84. الأنبياء ٩٢:٢١
85. آل عمران ١٠٣:٣
86. ابن كثير، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، دار الكتب العلمية، منشورات مُجَدِّد علي بيضون، بيروت، ط الأول، ١٤١٩ هـ،
- ج ٢، ص ٧٧
87. النور ٤٠:٢٤
88. الأنفال ٣٩:٨
89. التوبة ١٢:٩
90. التوبة ٣٣:٩
91. الماوردي، أبو الحسن، علي بن مُجَدِّد، الأحكام السلطانية، دار الحديث، القاهرة، ص ٤٠
92. النحل ٩٠:١٦
93. أبو بكر، أحمد بن الحسين، البيهقي، السنن الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط الثالث، ١٤٢٤ هـ، رقم الحديث: ١٦٦٤٩
94. الحديد ٥٧:٢٥
95. ابن قيم، أبو عبد الله، مُجَدِّد بن أبي بكر، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط الأول، ١٤٢٨ هـ،
- ج ١، ص ٣١
96. المائدة ٤٢:٥
97. الحجرات
98. البزار، أبو بكر، أحمد بن عمرو، مسند البزار المنشور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط الأول، ١٩٨٨ م، رقم الحديث: ٢٣٤٠
99. الماوردي، أبو الحسن، علي بن مُجَدِّد، أدب الدنيا والدين، دار مكتبة الحياة، ط ١٩٨٦ م، ص ١٣٣
100. قريش ٤:١٠٦
101. النور ٥٥:٢٤
102. ابن حنبل، أبو عبد الله، أحمد بن مُجَدِّد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة، ط الأول، ١٤٢١ هـ، رقم الحديث: ١٨٢٦٠
103. المائدة ٣٣:٥
104. الأنفال ٦٠:٨
105. صحيح مسلم، رقم الحديث: ١٩١٧

106 . البقرة ٢: ٢٥١

107 . الطبراني، المعجم الأوسط، رقم الحديث: ٤٠٨٠

108 . الحج ٢٢: ٣٩، ٤٠

109 . الحج ٢٢: ٤١

115 . البقرة ٢: ٢٠١